مسألة القضاء الحاضرة

بعد ان جعلنا المنار مجلة أخذنا على نفسنا ان لا نناقش الحكومة على أعمالها ولو كانت مخطئة في اعتقادنا وقد ذكرنا مشروع المحكمة الشرعية في الجزء الماضي وكدنا نخرج فيه عن جادتنا الجديدة بسبب تأثير الحالة العامة حيث ذكرنا شيئاً من حجة المنتقدين على الحكومة مع الاقرار عليها فقلنا (وظهر لجماهير المصريين ان تولية قاضي مصر من حقوق السلطان الاعظم لا من حقوق الجناب الخديوي) ولكن مع ذلك قام بعض الناس ينتقد عبارة قلناها في الموضوع تمهيداً لنصيحة دينية أردنا بيانها بالايضاح اذا عين سمو الخديوي قاضياً لمصر فصار اهالي أحكامه تنفذ وقد نقل المقطم عنا تلك العبارة وهذا ما دفع ببعض الناس الى انتقادها وزعمهم بانها تدل على ان للجناب الخديوي ان يولي قاضي مصر ولهذا اضطررنا الى توضيح المسئلة بعض التوضيح (وان قرر مجلس النظار برئاسة سمو الخديوي في يوم الخميس ابقاء قاضي مصر في منصبه وغض النظر عن مشروع انتداب القاضيين من الاستئناف للمحكمة الشرعية العليا) فنقول لو ولى الخديوي القاضي فلا يخلو الحال في الواقع من ان تكون التولية بحق بان يكون مأذوناً بها من صاحب الحق والامر حينئذ ظاهر او تكون بالتغلب وحينئذ تنفذ للضرورة كما كانت الاحكام نافذة في السلطنة العثمانية في افضل أيامها من عهد السلطان عثمان الى عهد السلطان سليم الذي لقب بالخليفة وكما تنفذ أحكام القضاة في هذه العصور مع عدم استيفاء الشروط المنصوصة. ونقول مع ذلك ان سمو الخديوي ما دام يعتقد ان السلطان العثماني خليفة المسلمين فلا شك انه لا يجوز له تولية القضاة الا اذا علم انه مأذون منه بها واذا ولى يكون الاثم عليه لكن الاحكام الشرعية لا تتعطل لان تعطيلها أعظم حرج في الدين وهو مدفوع بنص القرآن